وتصديق ما جاء به النبي وتجويز شيء من هذا قادح
في ذلك ومشكك فيه مناقض للمعجزة فلنقطع
على يقين بانه لا يجوز على الانبياء خلف في القول في وجه
من الوجوه لا بقصد ولا بغير قصد ولا نتسامح مع
من سامح في تجويز ذلك عليهم حال السهو فيما
ليس طريقه البلاغ نعم وبانه لا يجوز عليهم الكذب
قبل النبوة ولا الاتسام به في امورهم واحوال
دنياهم لان ذلك كان يزري ويريب بهم وينفر القلوب
عن تصديقهم بعد وانظر احوال اهل عصر النبي صلى
الله عليه وسلم في قريش وغيرهم من الامم وسؤالهم
عن حاله في صدق لسانه وما عرفوا به من ذلك واعترفوا
به مما عرف واتفق النقل على عصمة نبينا
منه قبل وبعد وقد ذكرنا من الاثار فيه في الباب
الثاني من اول الكتاب ما يبين لك صحة ما اشرنا اليه

فصل فان قلت فما معنى قوله عليه السلام
في حديث السهو الذي اخبرنا به الفقيه ابو اسحاق
ابراهيم بن جعفر قال نا القاضي ابو الاصبغ بن سهل
قال نا حاتم بن محمد نا ابو عبد الله بن الفخار نا
ابو عيسى نا عبيد الله نا يحيى عن مالك عن داود بن
الحصين عن ابي سفيان مولى ابن ابي احمد انه قال سمعت

ابا هريرة

٣٢٣

ابا هريرة يقول صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين
فقال يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن وفي الرواية
الاخرى ما قصرت وما نسيت الحديث بقصته فاخبر
بنفي الحالتين وانهما لم تكن وقد كان احد ذلك
كما قال ذو اليدين قد كان بعض ذلك يا رسول
الله فاعلم وفقنا الله واياك ان للعلماء
في ذلك اجوبة بعضها بصدد الانصاف ومنها
ما هو بنية التعسف والاعتساف وها انا
اقول اما على القول بتجويز الوهم والغلط
فيما ليس طريقه من القول البلاغ وهو الذي زيفناه
من القولين فلا اعتراض بهذا الحديث وشبهه
واما على مذهب من يمنع السهو والنسيان
في افعاله جملة ويرى انه في مثل هذا عامد لصورة
النسيان ليسن فهو صادق في خبره لانه لم ينس
ولا قصرت ولكنه على هذا القول تعمد هذا الفعل في هذه
الصورة ليسنه لمن اعتراه مثله وهو قول مرغوب
عنه نذكره في موضعه واما على احالة السهو
عليه في الاقوال وتجويز السهو عليه فيما ليس طريقه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)